

قرار رقم 2.12 بتاريخ 0.8 أكتوبر 2024

حول تنظيم مباراة مشتركة للتوظيف لفائدة الجماعات التابعة لإقليم ميدلت
في درجة تقني من الدرجة الثالثة تخصص: الهندسة المدنية - الأشغال الكبرى - الأشغال العمومية،
و الإعلاميات (الأنظمة المعلوماتية - التنمية المعلوماتية - الشبكات)

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.06 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم الملكي رقم 67-401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تعديله وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2-92-231 صادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 الصادر بتاريخ 8 جمادى الأولى 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛
- وعلى قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المأوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية؛
- وعلى منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 19 يونيو 2012 حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وعلى دوريات السيد وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020 والتي تسمح للجماعات بالتوظيف بصفة استثنائية، بالنسبة لبعض الأصناف من الموظفين؛
- وبناء على كتاب السيد وزير الداخلية عدد D-522 بتاريخ 15 أبريل 2024 حول تنظيم مباريات مشتركة للتوظيف بالجماعات التابعة لإقليم ميدلت.



يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

تجرى مباراة مشتركة للتوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة في التخصصات المبينة في الجدول أسفله، وذلك يوم **24 نونبر 2024** على الساعة التاسعة صباحا بالمراكز التي سيعلم عنها عند نشر لائحة المترشحين والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة، ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها حسب التخصصات المطلوبة من الجماعات المعنية وفق الجدول أسفله:

رت.	التخصص الجماعة	تخصص الهندسة المدنية	تخصص المعلومات	عدد المناصب
1	ميدلت	4	5	9
2	الرش	6	4	10
3	بومية	1	1	2
4	أمرصيد	2	1	3
5	آيت إزدك	1	2	3
6	ميبلاذن	1	1	2
7	إيتزر	1	2	3
8	آيت بن يعقوب	2	2	4
9	زايدة	2	3	5
10	تيزي نغشو	1	1	2
11	أغبالو	1	1	2
12	تونفيت	2	3	5
13	سيدي يحيى يوسف	1	3	4
14	أكديم	1	2	3
15	أنمزي	1	1	2
16	زاوية سيدي حمزة	1	2	3
17	كبر	1	2	3
18	سيدي عياد	1	1	2
19	كرامة	1	1	2
20	النزلة	1	1	2
21	املشيل	0	2	2
22	بوازمو	1	4	5
23	أوتريات	1	1	2
24	أموكر	1	2	3
25	آيت يحيى	1	1	2
	المجموع	37	46	83



المادة الثانية:

يشارك في المباراة المترشحات والمترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على دبلوم "التقني المتخصص" المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المحددة قائمتها بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالوظيفة العمومية أو المعترف بمعادلتها لهذه الشهادة طبقا لمقتضيات المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-12-90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012)، وذلك في التخصصات المشار إليها في الجدول أعلاه، كما أنه لا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها حسب الجدول أعلاه، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997، وتحتسب على صعيد كل جماعة على حدة.

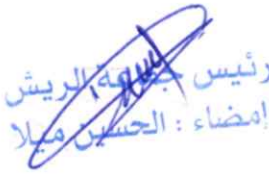
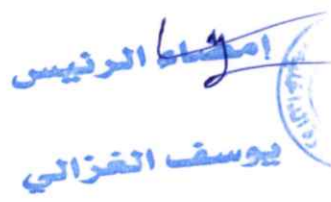
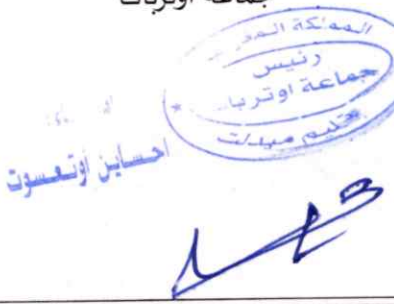
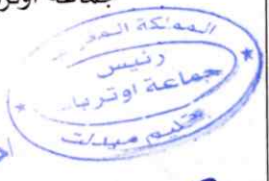
المادة الثالثة:

- تودع ملفات الترشيح مباشرة بمكتب الضبط لعمالة إقليم ميدلت، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم 25 أكتوبر 2024 وهو آخر أجل لقبول إيداع الترشيحات وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل:

- يتم تعيين المترشحات والمترشحين الناجحين بالجماعات ترتيبهم حسب الاستحقاق؛
- إذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة، فسيتم تعويضه (بالترتيب وحسب الاستحقاق) بمترشح آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط؛
- توقيع التزام للعمل لمدة لا تقل عن خمس (5) سنوات بالجماعة التي يتم التعيين بها؛
- تنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.ma وعلى البوابات الإلكترونية للجماعات المعنية عند توفرها، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحات والمترشحين لاجتياز الاختبار.



توقيعات رؤساء الجماعات

جماعة بومية  	جماعة الريش رئيس الجماعة الريش إمضاء : الحسين ميلا 	جماعة ميدلت رئيس جماعة ميدلت President De La Commune De Midelt رشيد عدنان ADNANE RACHID  
جماعة سيدي يحيى أيوسف  الشيخ مولاي السعيد القرطبي S / My Saaid EL Quortob	جماعة أغالو  محمد أوغلا	جماعة أمرصيد اسماعيل الواشمي رئيس جماعة أمرصيد  
جماعة تيزي نغشو  احمد أقبوش Ahmed AKABOUCH	جماعة آيت بن يعقوب  إدريس لمكودي الرئيس	جماعة إيتزر  إمضاء: مولاي أحفيظ النصيري
جماعة بوازمو  الرئيس زينة داوود	جماعة إملشيل  الرئيس محيي عطلي	جماعة كير إمضاء الرئيس يوسف الخزاني 
جماعة آيت يحيى  رئيس المجلس إمضاء : موحى الكريب	جماعة زاوية سيدي حمزة  أبو محمد Ayoub Moham President	جماعة أكديم  الجماعة التتارز حادو BOUVEZGARNE naddou
جماعة تونفيت  الرئيس إمضاء : محمد بن عبد الله	جماعة زايدة إمضاء الحسين التواتي  	جماعة أوتربات  الحسين أوتسوت 

جماعة الزالة النائب الرابع لحسن أبيض 	جماعة سبلي عياد 	جماعة أموكر إمضاء الرئيس: محمد صبان 
جماعة كرامة رئيس المجلس مضاء: علي الهرهور 	جماعة ميلادن رئيس الجماعة نعيمه منصور 	جماعة أنمزي OULOANE HADDOU حدو العوان رئيس جماعة أنمزي 
جماعة آيت إزدك الرئيس رشيد آيت الجبالي Le Président Rachid AIT JILALI 		